

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

يمنعون من الإقامة بالحجاز .

فائدة : قوله ويمنعون من الإقامة بالحجاز كالمدينة واليمامة وخبير .

اعلم أن الحجاز هو الحاجز بين تهامة ونجد كمكة والمدينة واليمامة وخبير والينبوع وفلك وما والاها من قراها .

وقال الشيخ تقي الدين ٦ : ومنه تبوك ونحوها وما دون المنحنى وهو عقبة الصوان .

قوله فإن دخلوا للتجارة لم يقيموا في موضع واحد أكثر من أربع أيام .

هذا أحد الوجهين اختاره القاضي ز .

والوجه الثاني : لا يقيمون أكثر من ثلاثة أيام وهو الصحيح من المذهب جزم به في الوجيز والكافي والهادي والمنور ومنتخب الأدبي ونهاية ابن رزين ونظمها وقدم في الهدایة والمذهب ومسبوك الذهب والمستوعب والخلاصة والمغني والمحرر والشرح والنظم والرعايتين والحاويين وإدراك الغاية وتجريد العناية وغيرهم .

فعليهما : إن كان له دين حال أجبر غريمه على وفائه فإن تعذر وفاؤه لمطل أو تغيب فينبغي أن تجوز له الإقامة ليستوفي حقه .

قلت : لو أمكن الاستيفاء بوكيل : منع من الإقامة .

وإن كان دينه مؤجلا لم يمكن من الإقامة ويوكيل من يستوفيده .

قلت : فينبغي أن يمكن من الإقامة إذا تعذر الوكيل